

Distr.: General
28 October 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ٣٨ من جدول الأعمال

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

المقرر: السيد خالد محمد عثمان علي (السودان)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في الجلسة العامة الثانية المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، بناء على توصية المكتب، أن تدرج البند المعنون "التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي" في جدول أعمال الدورة الرابعة والستين، وأن تحيله إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

٢ - وقررت اللجنة الرابعة، في جلستها الأولى المعقودة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، إجراء مناقشة عامة بشأن بنود إنهاء الاستعمار (البنود من ٣٥ إلى ٣٩ من جدول الأعمال). وجرت المناقشة العامة بشأن تلك البنود في الجلستين الثانية والسادسة، المعقودتين في ٥ و ٩ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.4/64/SR.2 و A/C.4/64/SR.6). وبتت اللجنة في البند ٣٨ في جلستها السابعة، المعقودة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.4/64/SR.7).

٣ - وكان معروضا على اللجنة للنظر في هذا البند تقرير الأمين العام (A/64/69 و Corr.1 و Corr.2).



ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.4/64/L.3

٤ - في الجلسة السابعة المعقودة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر، استرعى الرئيس انتباه اللجنة إلى مشروع القرار المعنون "التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي" (A/C.4/64/L.3)، الذي قدمته كل من الأرجنتين، وتايلند، والجزائر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وسنغافورة، والصين، وغانا، والفلبين، وكوبا، ومصر، ونيجيريا والهند. وانضمت لاحقا سيراليون إلى مقدمي مشروع القرار.

٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.4/64/L.3 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٦ - توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٠٤/٦٣ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

وقد درست تقرير الأمين العام عن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي^(١)، المعد عملاً بقرارها ٨٤٥ (د-٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٤،

وإدراكاً منها لأهمية تعزيز التقدم التعليمي لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

وإذ هي مقتنعة اقتناعاً راسخاً بضرورة الاستمرار في عرض المنح الدراسية وتوسيع نطاقها من أجل تلبية الحاجة المتزايدة للطلاب من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى المساعدة في مجال التعليم والتدريب، وإذ ترى أنه ينبغي تشجيع الطلاب في تلك الأقاليم على الاستفادة من هذه العروض،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١)؛

٢ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي أتاحت منحاً دراسية لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

٣ - تدعو جميع الدول إلى تقديم، أو مواصلة تقديم، عروض سخية بتوفير تسهيلات دراسية وتدريبية لسكان الأقاليم التي لم تنل بعد الحكم الذاتي أو الاستقلال، وإلى القيام، كلما أمكن ذلك، بتوفير الأموال اللازمة لسفر الطلاب المحتمل قدومهم؛

(١) A/64/69 و Corr.1 و 2.

- ٤ - تحث الدول القائمة بالإدارة على اتخاذ تدابير فعالة لكي تضمن نشر المعلومات المتعلقة بالتسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول في الأقاليم الخاضعة لإدارتها على نطاق واسع وبصفة مستمرة، وعلى تقديم جميع التسهيلات اللازمة لتمكين الطلاب من الاستفادة من هذه العروض؛
- ٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين عن تنفيذ هذا القرار؛
- ٦ - **توجه نظر** اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة إلى هذا القرار.
-